

28 أكتوبر 2014

من وزير الاقتصاد و المالية
إلى

1776

الموضوع : حول الإنتفاع بأحكام الفصل 5 من قانون المالية التكميلي لسنة 2014
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 9 أكتوبر 2014

لقد بينتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركة خاضعة للضريبة على الشركات ترغب في الانتفاع بأحكام الفصل 5 من قانون المالية التكميلي لسنة 2014 مع العلم و أن هذه الشركة قد أفرزت ربحا جباثيا بعنوان السنوات التي لم يشملها التقادم و أفرزت فائض أداء بعنوان سنة 2013. و تساءلتم تبعا لذلك هل أن استرجاع هذا الفائض بعد إيداع التصاريح التصحيحية يتم بعد إجراء مراقبة جباثية أو بدونها.

جوابا ، يشرفني إعلامكم أن إيداع تصاريح تصحيحية في إطار الفصل 5 من قانون المالية التكميلي لسنة 2014 يمنح الإعفاء من المراقبة الجباثية و ذلك بالنسبة لنتائج السنوات المعنية بالتصاريح التصحيحية .
هذا و يستوجب إرجاع فائض الأداء إجراء مراقبة معمقة للسنوات المعنية بفائض الأداء للثبوت من صحته لكن دون أن يؤدي ذلك إلى مطالبة المعنيين بالأمر بدفع ضريبة إضافية بعنوان نتائج السنوات التي شملتها التصاريح التصحيحية.

و تقبلوا سيدي فائق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزير الاقتصاد و المالية

وتنقوبض منه
إلى
والتشريع المالي

مضاء : حسيبة جراد اللواتي